

بنك الاستثمار القومي



رئيس مجلس الإدارة

قرار

وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية

رئيس مجلس إدارة البنك

رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠

وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

بعد الاطلاع على القانون رقم (١١٩) لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي؛

وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٤ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠١٢ بنقل تبعية بنك الاستثمار القومي لوزير التخطيط؛

وعلى قرارنا رقم (٣) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ بشأن سعر العائد على إيداعات صناديق التأمين البديلة لدى البنك والأموال المحولة منها؛

وعلى موافقة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بجلسته الأولى لسنة ٢٠٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٤.

"قرر"

مادة أولى : يحدد سعر العائد على إيداعات وأرصدة أموال صناديق التأمين البديلة والأموال المحولة منها لدى بنك الاستثمار القومي بنسبة ١٠,٠٪ سنوياً اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١.

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

مادةثالثة : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

وزيرة التخطيط
والتنمية الاقتصادية
رئيس مجلس إدارة البنك

"أ.د. هالة السعيد"

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٦